

Lembaga Bahtsul Masail Nahdlatul Ulama (LBM NU)

Kabupaten Klaten

HASIL KEPUTUSAN BAHTSUL MASAIL

PENGURUS WILAYAH NAHDLATUL ULAMA' JATENG

Di Pondok Pesantren al Manshur Popongan, Tegalgondo, Wonosari, Klaten 02 Sya'ban 1437 H./ 09 Mei 2016 M.

LEMBA BAHTSUL MASA-IL

Pengurus Wilayah Nahdlatul Ulama'

Jawa tengah

Sekretariat : Jl. Dr. Cipto No. 180 Semarang 50125 Telp/Fax (024)8416076

Bahtsul Masa'il PWNU Jateng

Di Pondok Pesantren al Manshur Popongan, Tegalgondo, Wonosari, Klaten 02 Sya'ban 1437 H./ 09 Mei 2016 M.

I. Dewan Mushohih/Dewan Perumus

1. Kh. A'wani Sya'rowi (Wakil Rois PWNU Jateng)
2. Kh. Roghib Mabrur (Wakil Rois PWNU Jateng)
3. Kh. Dian Nafi' (Wakil Rois PWNU Jateng)
4. Kh. Ahmad Roziqin (Wakil Rois PWNU Jateng)
5. Kh. Imam Sya'roni (Katib PWNU Jateng)
6. Kh. Imam Abi Jamroh (Ketua LBM PWNU Jateng)
7. Kh. Khoiron Ahsan (Wakil Ketua LBM PWNU Jateng)
8. Kh. Habibul Huda (Wakil Ketua LBM PWNU Jateng)

II. Pimpinan Sidang

Jalsah I

1. Kh. Ab Rosyid
2. Kh. Hudallah Ridwan

Jalsah II

1. Ky. Z. Amin muhyiddin
2. Kh. Hudallah Ridwan

III. Notulen

1. Ky. Nasrullah Huda
2. Kh. Muhammad Fhaisol
3. Ky. Nur Hidayat

IV. Panitia Pelaksana

1. Kh. Hudallah Rd (Ketua)
2. Ky. Nur Aziz (Sekretaris)
3. Ky. Murtaqi (Anggota)
4. Ky. Qomaruddin (Anggota)
5. Ky. Nur Syifa' (Anggota)

V. Peserta

1. Syuriyah PWNU Jateng
2. LBM PWNU Jateng
3. Syuriah PCNU se Jateng
4. LBM PCNU Se Jateng

HASIL KEPUTUSAN BAHTSUL MASA-IL PWNU JATENG

DI KABUPATEN KLATEN

1. Thalaq Di Luar Sidang Pengadilan

Deskripsi Masalah

Seseorang mempunyai pemahaman bahwa thalaq yang dijatuhkan di luar sidang pengadilan tidak sah. Ketika ia marah dan tidak mampu mengendalikan emosi ia sering mengucapkan kata-kata thalaq. Kejadian tersebut masih terus berlangsung baik sebelum maupun setelah kelahiran anak perempuannya. Ketika anak perempuannya menikah dialah yang menjadi wali. Suatu ketika ia mendengar penjelasan dari seorang kyai saat dia ikut mengaji kepadanya bahwa thalaq tetap jatuh/sah meskipun di ucapkan di luar pengadilan.

Pertanyaan:

1. Apa status pernikahan orang tersebut ?
2. Apa status jima' (senggama) yang dilakukan setelah mengucapkan kata thalaq di luar pengadilan?
3. Sahkah pernikahan anak perempuannya? jika tidak sah, apa konsekwensi serta solusinya?
4. Adakah pendapat yang mengatakan bahwa thalaq orang tersebut tidak sah?

(PCNU Kab Semarang)

1. Apa status pernikahan orang tersebut ?

Jawaban :

Status jalinan pernikahan orang tersebut menjadi lepas (tidak lagi menjadi suami istri) dengan diucapkannya kata thalaq oleh suami walaupun kata thalaq teresebut diucapkan dalam keadaan marah dan di luar pengadilan.



Keterangan :

Ketidaktahuan suami (jahl) bahwa thalaq tetap wuqu’ (jatuh) walaupun diucapkan diluar sidang pengadilan itu tidak berpengaruh pada jatuhnya thalaq, sebab jahl (tidak mengerti, tidak tahu) yang berpengaruh sampai menjadikan kata thalaq yang diucapkan suami tidak wuqu’ adalah jahl (tidak faham, tidak tahu) arti atau makna dari kata thalaq yang diucapkan. Sedangkan pada permasalahan ini suami faham dan mengerti arti kata thalaq yang diucapkan.

المجموعشرحالمهذبللامامالنووي (17/ 68):

(فرع) ويقعالطلاقفيحالالرضىوالغضبوالجدوالهزل،لماروىأبوهريرةأنالنبيصلىاللهعليهوسلمقال "
ثلاثجدهنجد،وهزلهنجدالنكاحوالطلاقوالرجعة " رواهأصحابالسنن. رواهالحاكموصححه. وقالالترمذيحسنغريب.
وقدأخرجالطبرانيوعبدالرزاقأحاديثأخرىبمعناه. فهوعلىهذاحسن: قالالحافظ. وفىاسنادالدارقطنيعبدالرحمنبنحبيببنأزدكوهومختلففيه.

تحفةالمحتاجفيشرحالمنهاجللامامابنحجرالهيتمي (472 ص / 32 ج)

(قَوْلُهُ : وَأَفْتَى بِهِ) وَقَوْلُهُ بِنَوْعِ الْغَضَبِ أَيْ وُقُوعِ الطَّلَاقِ : سُكُوتِيًّا إجْمَاعًا كَانَ أَيْ فَالْخِلَافُ وَلَا مُخَالِفَ

حاشيةإعانةالطالبينللسيدابيبكرشطا (9 ص / 4 ج)

فيترغيبالمشتاق (واتفقواعلىوقوعطلاقالغضبان: واتفقواعلىوقوعطلاقالغضبانوإنادعىزوالشعورهبالغضبقوله.
سئلالشمسالرمليعنالحلفبالطلاقحالالغضبالشديدالمخرجعنالاشعار:
هليقعالطلاقأملا؟وهليفرقبينالتعليقوالتنجيزأملا؟وهليصدقالحالففيدعواهشدةالغضبوعدمالاشعار؟ فأجاب: نعم. بأنهلااعتباربالغضبفيها:
إنكانزائلالعقلعذر.

تحفةالمحتاجفيشرحالمنهاجللامامابنحجرالهيتمي (460 ص / 32 ج)

{ لَا طَلَاقَ فِي إغْلَاقٍ } وَفَسَّرَهُ كَثِيرُونَ بِالْإِكْرَاهِ كَأَنَّهُ أُغْلِقَ عَلَيْهِ الْبَابُ أَوْ انْغَلَقَ عَلَيْهِ رَأْيُهُ وَمَنَعُوا تَفْسِيرَهُ بِالْغَضَبِ لِلِاتِّفَاقِ عَلَى وُقُوعِ طَلَاقِ الْغَضْبَانِ قَالَهُ الْبَيْهَقِيُّ

الفقهالإسلاميوأدلتهللدكتوروهبةالزحيلي (9/ 343):

طلاقالغضبان: يفهمممماذكرأنطلاقالغضبانلايقعإذااشتدالغضب،بأنوصلإلىدرجةلايدريفيهامايقولويفعلولايقصده.
أووصلبهالغضبإلىدرجةيغلبعليهفيهاالخللوالاضطرابفيأقوالهوأفعاله،وهذهحالةنادرة.
فإنظلالشخصفيحالةوعيوإدراكلمايقولفيقعطلاقه،وهذاهوالغالبفيكلطلاقيصدرعنالرجللأنالغضبانمكلففيحالغضبهبمايصدرمنهمنكفروقتلنفسوأخذ
مالبغيرحقوطلاقوغيرها.

حاشيةالجمللشيخسليمانالجمل (18/ 106):

(بِلَانِيَّةٍ) وَهُوَمَالَايَحْتَمِلُظَاهِرُهُغَيْرَالطَّلَاقِ (فِيالصِّيغَةِمَايَدُلُّعَلَىفِرَاقٍصَرِيحًاأَوْكِنَايَةًفَيَقَعُبِصَرِيحِهِ) شَرْطٌ (وَ)
(مُشْتَقُّطَلَاقٍوَفِرَاقٍوَسَرَاحٍ) أَيْصَرِيحُهُمَعَمُشْتَقِّالْمُفَادَاةِوَالْخُلْعِ (وَهُوَ) لِإِيقَاعِالطَّلَاقِفَلَايُنَافِيهِمَايَأْتِيمِنْاعْتِبَارِقَصْدِلَفْظِالطَّلَاقِلِمَعْنَاهُ
(وَتَرْجَمَتُهُ) بِفَتْحِالسِّينِلِاشْتِهَارِهَافِيمَعْنَىالطَّلَاقِوَوُرُودِهَافِيالْقُرْآنِمَعَتَكَرُّرِبَعْضِهَافِيهِوَإِلْحَاقِمَالَمْيَتَكَرَّرْمِنْهَابِمَاتَكَرَّرَ
أَيْمُشْتَقُّمَاذُكِرَبِعَجَمِيَّةٍأَوْغَيْرِهَالِشُهْرَةِاسْتِعْمَالِهَافِيمَعْنَاهَاعِنْدَأَهْلِهَاشُهْرَةَاسْتِعْمَالِالْعَرَبِيَّةِعِنْدَأَهْلِهَاوَيُفَرَّقُبَيْنَهَاوَبَيْنَعَدَمِصَرَاحَةِنَحْوِأَنْتِعَلَيَّحَرَامٌعِنْدَالنَّوَوِيِّبِأَ
: قَوْلُهُ) (يَاطَالِقُ) بِفَتْحِالطَّاءِ (أَنْتِطَالِقٌأَنْتِمُطَلَّقَةٌ) وَفَارَقْتُكِوَسَرَّحْتُكِ (كَطَلَّقْتُكِ) نَّهَامَوْضُوعَةٌلِلطَّلَاقِبِخُصُوصِهِبِخِلَافِذَاكَ،وَإِنْاشْتَهَرَفِيهِ
(مُشْتَقُّطَلَاقٍإِلَخْ
أَيْ،وَإِنْجَهِلَصَرَاحَةَمَااُشْتُقَّمِنْالْفِرَاقِوَالسَّرَاحِ؛لِأَنَّالْجَهْلَبِذَلِكَلَايُؤَثِّرُ،وَإِنْكَانَمِمَّنْيَخْفَىعَلَيْهِذَلِكَفَلَوْجَهِلَمَعْنَاهُلَمْيَقَعْبِهِشَيْءٌكَمَاسَيَأْتِيفِيقَوْلِالْمَتْنِوَلَايَقَعُمِمَّنْجَهِلَمَعْ
نَاهُ،وَإِنْنَوَاهُاهـوَلَوْجَمَعَبَيْنَهَذِهِالثَّلَاثَةِبِنِيَّةِالتَّأْكِيدِلَمْيَتَكَرَّرْوَكَذَافِيأَلْفَاظِالْكِنَايَةِاهـحل

: أَيْإِجْمَاعًاوَقَوْلُهُوَفِرَاقٌوَسَرَاحٌأَيْعَلَىالْمَشْهُورِوَقِيلَ (وَهُوَمُشْتَقُّطَلَاقٍ : قَوْلُهُ)
إِنَّهُمَاكِنَايَتَانِوَمَافِيالِاسْتِذْكَارِمِنْأَنَّمَحَلَّصَرَاحَتِهِمَاعِنْدَمَنْعَرَفَصَرَاحَتَهُمَاأَمَّامَنْلَمْيَعْرِفْإِلَّاالطَّلَاقَفَهُوَالصَّرِيحُفِيحَقِّهِفَقَطْوَقَوْلُالْأَذْرَعِيِّأَنَّهُظَاهِرٌلَايُتَّجَهُغَيْرُهُإِذَا
عُلِمَأَنَّذَلِكَمِمَّايَخْفَىعَلَيْهِوَاضِحٌفِينَحْوِأَعْجَمِيٍّلَايَدْرِيمَدْلُولَذَلِكَوَلَايُخَالِطُأَهْلَهُمُدَّةًيَظُنُّبِهَاكَذِبَهُوَإِلَّافَجَهْلُهُبِالصَّرَاحَةِلَايُؤَثِّرُفِيهَالِمَايَأْتِيأَنَّالْجَهْلَبِالْحُكْمِلَايُؤَثِّرُوَإِنْ
عُذِرَبِهِوَذَكَرَالْمَاوَرْدِيُّأَنَّالْعِبْرَةَفِيالْكُفَّارِبِالصَّرِيحِوَالْكِنَايَةِعِنْدَهُمْلَاعِنْدَنَا؛لِأَنَّانَعْتَبِرُاعْتِقَادَهُمْفِيحُقُوقِهِمْفَكَذَافِيطَلَاقِهِمْوَمَحَلُّهُإِنْلَمْيَتَرَافَعُواإِلَيْنَااهـمِنْشَرْحِم
ر.

2. Apa status jima’ (senggama) yang dilakukan setelah mengucapkan kata thalaq di luar pengadilan?

Jawaban :

Status jima’ (senggama) yang dilakukan setelah mengucapkan kata thalaq sebagaimana deskripsi diatas adalah wathi syubhat (hukumnya tidak haram juga tidak halal) selama dia belum mengetahui bahwa thalaqnya telah wuqu’ (jatuh). Jika dia telah mengetahui bahwa thalaqnya wuqu’ (yaitu pada waktu dia mendapat penjelasan saat ikut mengaji pada seorang kyai) maka senggama yang dilakukan sesudahnya adalah zina.

إعانةالطالبين (3/ 292):

(واعلم)
أنالشبهةتنقسمثلاثةأقسامالقسمالأولشبهةالفاعلوهيكمنوطىءعلىظنالزوجيةأوالملكيةوالقسمالثانيشبهةالمحلوهيكمنوطىءالأمةالمشتركةوالقسمالث
الثشبهةالطريقوهيالتييقولبهاعالميعتدبخلافهوالأوللايتصفبحلولاحرمةلأنفاعلهغافلوهوغيرمكلفوالثانيحراموالثالثإنقلدالقائلبالحلفلاحرمةوإلاحرم

إعانةالطالبين (4/ 53):

تتمة:
لواجتمعتعدتاشخصعلىامرأةبأنوطئمطلقتهالرجعيةمطلقاأوالبائنبشبهةتكفيعدةأخيرةمنهمافتعتدهيمنفراغالوطئوتندرجفيهابقيةالاولىفإنكررالوطئا
ستأنفتأيضالكنلارجعةحيثلميبقمنالاولىبقية. (قولهمطلقا)
أيسواءكانالوطءبشبهةأملاكمايدلعليهالتقييدبعدوفيهأنوطءالرجعيةإلايكونلاشبهةفلايصحالتعميمالمذكوروأجيببأنالمرادبالشبهةفيهاشبهةالفاعلبأن
(قولهأوالبائن) ظنهازوجتهغيرالمطلقةأوكانجاهلامعذورابأنهيحرمعليهوطؤها
معطوفعلىالرجعيةأيأووطىءمطلقتهالبائنوقولهبشبهةمتعلقبوطىءأيوطئهابشبهةوالمرادشبهةالفاعلكمافيالذيقبلهوخرجمالووطئهابغيرشبهةبأنكان
عالمابأنهاالمطلقةفلاعدةللوطءلأنهغيرمحترملكونهزنا

حاشيةالبجير ميعلىالمنهج (13/ 451):

(طَلَّقَثُمَّوَطِئَفِيعِدَّةِغَيْرِحَمْلٍ) هُوَأَوْلَىمِنْقَوْلِهِبِأَنْ (كَأَنْ) وَاحِدٍ (لَزِمَهَاعِدَّتَاشَخْصٍمِنْجِنْسٍ) فِيتَدَاخُلِعِدَّتَيْامْرَأَةٍلَوْ (فَصْلٌ)
(فِيبَائِنٍ) بِذَلِكَ (لَاعَالِمًا) مِنْأَقْرَاءٍأَوْأَشْهُرٍوَلَمْتَحْبَلْمِنْوَطْئِهِعَالِمًاكَانَأَوْجَاهِلًابِأَنَّهَاالْمُطَلَّقَةُأَوْبِالتَّحْرِيمِوَقَرُبَعَهْدُهُبِالْإِسْلَامِأَوْنَشَأَبَعِيدًاعَنْالْعُلَمَاءِ
. أَيْعِدَّتَاالطَّلَاقِوَالْوَطْءِ (تَدَاخَلَتَا) ؛لِأَنَّوَطْأَهُلَهَازِنًالَاحُرْمَةَلَهُ

. إثْبَاتًاأَوْنَفْيًالِأَجْلِقَوْلِهِأَوْمِنْشَخْصَيْنِ : أَيْ (فِيتَدَاخُلِعِدَّتَيْامْرَأَةٍ : فَصْلٌ)

(فِيعِدَّةٍغَيْرِحَمْلٍإلَخْ : قَوْلُهُ) . الْحَاصِلُأَنَّالْعِدَّتَيْنِإمَّاأَنْيَكُونَالِشَخْصٍأَوْشَخْصَيْنِوَعَلَىكُلٍّإمَّاأَنْيَكُونَامِنْجِنْسٍأَوْجِنْسَيْنِ (عِدَّتَاشَخْصٍإلَخْ : قَوْلُهُ)
(قَوْلُهُوَلَمْتَحْبَلْمِنْوَطْئِهِ) . بِأَنْكَانَتَابِأَقْرَاءٍأَوْأَشْهُرٍوَعَلَىكُلٍّإمَّاأَنْيَكُونَالطَّلَاقُبَائِنًاأَوْرَجْعِيًّاوَعَلَىكُلٍّإمَّاأَنْيَكُونَعَالِمًابِالتَّحْرِيمِأَوْجَاهِلًافَالصُّوَرُثَمَانِيَةٌ
) . وَقَرُبَعَهْدُهُبِالْإِسْلَامِإلَخْظَاهِرُهُفِيالْبَائِنِدُونَالرَّجْعِيَّةِ : تَحْرِيمِوَطْءِالْمُعْتَدَّةِوَقَوْلُهُ : أَيْ (أَوْبِالتَّحْرِيمِ : قَوْلُهُ) . حَتَّىيَتَحَقَّقَكَوْنُالْعِدَّتَيْنِمِنْجِنْسٍوَاحِدٍحل
: بِالتَّحْرِيمِأَوْجَاهِلًابِهِغَيْرَمَعْذُورٍوَقَوْلُهُ : أَيْ (لَاعَالِمًابِذَلِكَ : قَوْلُهُ
: أَيْ (قَوْلُهُتَدَاخَلَتَا) . فِيبَائِنٍبِخِلَافِهِفِيالرَّجْعِيَّةِفَإِنَّوَطْأَهُوَطْءُشُبْهَةٍحلوَإِنْكَانَعَالِمًالِشُبْهَةِخِلَافِأَبِيحَنِيفَةَالْقَائِلِبِأَنَّالْوَطْءَيَحْصُلُبِهِالرَّجْعَةُ
. دَخَلَتْبَقِيَّةُالْأُولَىفِيالثَّانِيَةِكَمَايَأْتِيفَالْمُفَاعَلَةُلَيْسَتْعَلَىبَابِهَا

أسنىالمطالبفيشرحروضالطالب (4/ 126):

ويسقطالحدبثلاثشبهلخبرادرءواالحدودبالشبهاترواهالترمذيوصححوقفهوالحاكموصححإسنادهفيسقطبالشبهةفيالمحلكوطءزوجةلهحائضأوصائ
- مة
وبالشبهةفيالفاعلكمنأيكوطءمنظنهازوجتهأوأمتهويصدقفيأنهظنذلكبيمينهسواءأكانذلكفيليلةالزفافأمغيرهالاإنظنهامشتركةفلايسقطعنهالحدلأنهعلم
التحريمفكانمنحقهالامتناعوهذامارجحهفيالروضةمناحتماليننقلهماتبعالبعضنسخالرافعيعنالإماموجزمالميميكالتعليقةبسقوطهوظاهركلامالنهايةك
مافيبعضنسخالرافعيأنالمنقولترجيحهوقالابنعبدالسلامفيمختصرهاأنهأظهرالاحتمالينلأنهظنمالوتحققدفععنهالحدوقالفيالمهماتإنهالصحيحكمالوس
رقمالغيرهيظنأنهلأبيهأوابنهأوأنالحرزملكهفإنالأصحفيأصلالروضةأنهلاحدفيهاوالفرقبينهذهالمسائلوبينماإذاعلمالتحريمواعتقدعدمالحدأوسرقد
نانيريظنهافلوساأنههنااعتقدأمرانعتقدهنحنمسقطوثمنعتقدهموجباوقالالبلقينيظاهرنصالمختصريشهدلذلك

3. Sahkah pernikahan anak perempuannya? jika tidak sah, apa konsekwensi serta solusinya?

Jawaban :

Pernikahan anak perempuannya tersebut adalah sah sebab anak yang lahir dari wathi syubhat tetap intisab kepada ayahnya, sehingga dia (ayah perempuan tersebut) sah menjadi wali nikah.

حاشيةالجمل - (ج 17 / ص 12)

(حَرُمَعَلَيْهِأُمُّهَاوَبِنْتُهَاوَحَرُمَتْعَلَىأَبِيهِوَابْنِهِ) كَأَنْظَنَّهَازَوْجَتَهُأَوْأَمَتَهُأَوْوَطِئَبِفَاسِدِنِكَاحٍ (امْرَأَةًبِمِلْكٍأَوْشُبْهَةٍمِنْهُ) فِيالْحَيَاةِوَهُوَوَاضِحٌ (وَمَنْوَطِئَ)
لِأَنَّالْوَطْءَبِمِلْكِالْيَمِينِنَازِلٌمَنْزِلَةَعَقْدِالنِّكَاحِوَبِشُبْهَةٍيَثْبُتُالنَّسَبُوَالْعِدَّةُفَيَثْبُتُالتَّحْرِيمُسَوَاءٌأُوجِدَمِنْهَاشُبْهَةٌأَيْضًاأَمْلَا

حاشيةالبجير ميعلىالخطيب - (ج 10 / ص 243)

وَالْقِسْمُالْأَوَّلُمِنْالشُّبْهَةِالْمَذْكُورَةِيُقَالُلَهُشُبْهَةُالْفَاعِلِوَهُوَلَايَتَّصِفُبِحِلٍّوَلَاحُرْمَةٍوَالْقِسْمُالثَّانِيشُبْهَةُالْمَحَلِّفَحَرَامٌ،وَالْقِسْمُالثَّالِثُشُبْهَةُالطَّرِيقِ،فَإِنْقَلَّدَالْقَائِلَبِالْحِلِّلَاحُرْ
مَةَوَإِلَّاحُرِّمَ،وَالْحَاصِلُأَنَّشُبْهَتَهُوَحْدَهُتُوجِبُمَاعَدَاالْمَهْرِمِنْنَسَبٍوَعِدَّةٍإذْلَامَهْرَلِبَغِيٍّوَشُبْهَتُهَاوَحْدَهَاتُوجِبُالْمَهْرَفَقَطْدُونَالنَّسَبِوَالْعِدَّةِوَشُبْهَتُهُمَاتُوجِبُالْجَمِيعَوَلَايَثْ
. بُتُبِهَامَحْرَمِيَّةٌمُطْلَقًا،فَلَايَحِلُّلِأَبِيالْوَاطِئِوَابْنِهِنَظَرٌوَلَامَسٌّوَلَاخَلْوَةٌ

فتحالقريبالمجيبفيشرحألفاظالتقريب (ص: 114):

(ثمالأخللأبوالأم) ثمأبوهوهكذاويقدمالأقربمنالأجدادعلىالأبعد (أحقالأولياءبالتزويجالأبثمالجدأبوالأب) أي (وأولىالولاة) (ثمابنه) الشقيقثمالعمللأب (ثمالعم) وإنسفل (ثمابنالأخللأب) وإنسفل (ثمالأخللأبثمابنالأخللأبوالأم) ولوعبربالشقيقلكانأخصر (ثمعصباته) الذكر (فالمولىالمعتق) منالنسب (فإذاعدمتالعصبات) فيقدمابنالعمالشقيقعلىابنالعمللأب (علىهذاالترتيب) أيابنكلمنهماوإنسفل علىترتيبالإرثأماالمولاةالمعتقةإذاكانتحية،فيزوجعتيقهامنيزوجالمعتقةبالترتيبالسابقفيأولياءالنسب،فإذاماتتالمعتقةزوجعتيقتهامنلهالولاءعلىالم يزوجعندفقدالأولياءمنالنسبوالولاء (ثمالحاكم) عتقة،ثمابنهثمابنابنه

4. Adakah pendapat yang mengatakan bahwa thalaq orang tersebut tidak sah ?

Jawaban :

Tidak ditemukan pendapat mu'tabar yang mengatakan bahwa thalaq orang tersebut tidak sah.

الفقهالإسلاميوأدلته (9/ 442):

وأجمعالعلماءعلىعدموجوبالإشهادعلىالطلاق،فتكونالرجعةمثله،ولأنالنصوصالقرآنيةمطلّقةكقولهتعالى: {فأمسكوهن} [البقرة:2/231] {وبعولتهنأحقبردهن} [البقرة:2/228].

وروىأنابنعمرطلّقامرأتهوهيحائض،فأمرهالنبيصلّىاللهعليهوسلمبمراجعتها،ولميأمرهبالإشهادعلىالرجعة،ولوكانشرطاًلأمرهبه.
وسئلعمرانبنحصينعنالرجليطلّقامرأته،ثميقعبها،ولميشهدعلىطلاقهاولاعلىرجعتها،فقال:
طلّقتلغيرسنة،وراجعتلغيرسنة،أشهدعلىطلاقهاوعلىرجعتها،ولاتعُدْولميؤثرعنالصحابةاشتراطالشهادةلصحةالرجعةمعكثرةوقوعهامنهم.
ولأنالرجعةحقللزوجلايتوقفعلىرضاالمرأة،فلايحتاجإلىالإشهادعليهكسائرحقوقالزوج.
ولأنالشهادةشرطلابتداءالزواجلخطورته،وليستشرطاًلبقائه،والرجعةإبقاءللزواجواستدامةله،فلاتكونشرطاًلصحتها.

2. Dilema Haji Atau Umroh

Deskripsi Masalah :

Beberapa tahun terakhir ini telah terjadi peningkatan jumlah umat Islam Indonesia yang berangkat umrah. Hal ini diiringi pula dengan berdirinya perusahan travel umrah hingga di desa-desa. Peningkatan tersebut menunjukkan adanya peningkatan kesadaran beragama umat Islam Indonesia. Dalam kenyataannya banyak agen-agen umrah yang melakukan promosi dengan anjuran lebih baik umrah dari pada daftar haji yang sangat lama, yang bisa jadi sudah meninggal sebelum berangkat haji.

Pertanyaan :

1. Manakah yang didahulukan ibadah umroh pada tahun ini atau daftar haji dengan antrian yang sangat panjang?

2. Apakah dibenarkan ajakan agen travel kepada masyarakat untuk umrah saja dengan semboyan "dari pada tidak ke tanah suci sama sekali" ?

(LBM PWNU JATENG)

1. Manakah yang didahulukan ibadah umroh pada tahun ini atau daftar haji dengan antrian yang sangat panjang?

Jawaban :

Jika berpijak pada pendapat yang mengatakan bahwa ibadah umroh hukumnya wajib maka yang afdlol adalah mendahulukan ibadah umroh, sebab ibadah yang saat ini mampu dan bisa dikerjakan (istitho'ah) adalah ibadah umroh. Sedangkan ibadah haji saat ini belum mampu untuk dikerjakan (belum istitho'ah).

Jika berpijak pada pendapat yang mengatakan bahwa ibadah umroh hukumnya sunnah maka yang afdlol adalah mendahulukan daftar haji.

روضةالطالبينوعمدةالمفتين (1/ 293بترقيمالشاملةآليا،) :

فصلفيالعمرةفيالعمرةقولانالأظهرالجديدأنهافرضكالحجوالقديمسنةوإذأوجبناهافهيفيشرطمطلقالصحةوصحةالمباشرةوالوجوبوالإجزاءعنعمرةالإسلامعلىماذكرنافيالحجوالاستطاعةالواحدةكافيةلهماجميعا.

الفقهالإسلاميوأدلته (3/ 408):

حكمالعمرة: قولين علىأرجحال المالكيةوالمذهبعلىالحنفيةقال (1) : العمرةسنة (مؤكدة)
مرةواحدةفيالعمر؛لأنالأحاديثالمشهورةالثابتةالواردةفيتعدادفرائضالإسلاملميذكرمنهاالعمرة،مثلحديثابنعمر:
«بنيالإسلامعلىخمس» فقال،وسلمعليهاللهصلّىاللهرسولإلىجاءأعرابياًأنجابروروى،مفرداًالحجذكرفإنه: »
فقال:يارسولالله،أخبرنيعنالعمرة،أواجبةهي؟ «لا،وأنتعتمرخيرلك» (2) وفيرواية «أولىلك». ورويأبوهريرة: «الحججهادوالعمرةتطوع»
(3) . والحنابلة،الأظهرفيالشافعيةوقال (4) : لقولهتعالى،كالحجفرضالعمرة: {وأتمواالحجوالعمرةلله} [البقرة:196/2]
قالت:قلت» :أيائتوابهماتامينومقتضىالأمرالوجوب،ولخبرعائشةرضياللهعنها:يارسولالله،هلعلىالنساءجهاد؟قال:نعم،جهادلاقتالفيه
«الحجوالعمرة» (5) . ويظهرليأنالرأيالثانيأصح،لدلالةهذهالآية،ولضعفأحاديثالفريقالأول.

فتحالمعينبشرحقرةالعينبمهماتالدين (2/ 280)

(يجبان)
على كل مسلم (أي الحج والعمرة) ولا يغني عنها الحج وإن اشتمل عليها وخبر سئل صلى الله عليه وسلم عن العمرة أواجبة هي قال لا ضعيف اتفاقا وإن صححه الترمذي
(مكلف) أي بالغ عاقل (حر) فلا فرض على غيرهما لكنه يقع من غير المكلف نفلا ومن القن ويقع نفلا لا على رقيق فنسك غير المكلف ومنفيهر قيق (مستطيع) فلا يجب على صبي ومجنون
كسوته ونفقته عليه يجب من نفقة من المشي عن ضعف أو بعدها ودونهما مرحلتان أو بينه وبين مكة إن كان ثمنها أو الراحلة ومع من يأمن بها أي بأجرة خفير أجرة أو إيابا أو ذهابا الزاد وجدان للحج بو
بعضا في أموا الأن جا يكل هلا بالغل فإن البحر ركاب للامة السلا غلبة وهو أخذ يا إقلم وإن صديو منر لو والما نفسو على الطريق أمن بأيضا الوجوب اللو عو الرجوع يشترط إلى وتها
(بتراخ) واحدة في العمر (مرة) - لأحوال الأو استوي الميجب بليحرم الركوب فيه لهو لغيره
لا على الفور نعم إنما يجوز التأخير بشرط العزم على الفعل في المستقبل وأن لا يتضيق عليه بنذر أو قضاء أو خوف عضب أو تلف مال بقرينة ولو ضعيفة وقيل يجب على القادر أن لا يترك الحج في كل خمس سنين لخبر فيه

إعانة الطالبين (2/ 282):

(قوله للحج)
متعلق بمستطيع واقتصر عليه لأن الاستطاعة له تغني عنه وعن العمرة بخلاف الاستطاعة للعمرة في غير وقت الحج وذلك لتمكنه من القران في الأولى لا الثانية قوله بتراخ
(
لا يصح تعلقه بيجبان لأنهما وجبا على المستطيع حالا والتراخي في الفعل بل متعلق بمحذوف أي يفعلان بعد استكمال الشروط الوجوب على التراخي وذلك لأن الحج وجب سنة ست وأخره النبي (ص)
مع مياسير أصحابه رضوان الله عليهم أجمعين إلى عشر من غير شغل بحرب ولا خوف من عدو وقيس به العمرة كذا في ابن الجمال قوله لا على الفور قال في الإيضاح هذا مذهبنا وقال مالك وأبو حنيفة رحمهما الله تعالى وأحمد والمزني يجب على الفور اه قوله نعم إنما يجوز التأخير الخ استدراك على قوله بتراخ أي الموهم أنه على الإطلاق من غير اشتراط شيء وأعلم أنه إذا جاز له التأخير لوجود شروطه فأخر ومات تبين فسقه من وقت خروج قافلة بلده في آخر سني الإمكان إلى الموت فيرد ما شهد به وينقض ما حكم به قوله بشرط العزم على الفعل في المستقبل فلو لم يعزم على ما ذكر حرم عليه التأخير

حاشيتا قليوبي - وعميرة (5/ 472):

{ مَنْ اسْتَطَاعَ إلَيْهِ سَبِيلًا } : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى (وَشَرْطُ وُجُوبِهِ الْإِسْلَامُ وَالتَّكْلِيفُ وَالْحُرِّيَّةُ وَالِاسْتِطَاعَةُ)
أَمَّا الْكَافِرُ فَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ وُجُوبُ مُطَالَبَةٍ بِهِ فِي الدُّنْيَا، لَكِنْ يَجِبُ عَلَيْهِ وُجُوبُ عِقَابٍ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ كَمَا تَقَرَّرَ فِي الْأُصُولِ، فَإِنْ أَسْلَمَ وَهُوَ مُعْسِرٌ بَعْدَ اسْتِطَاعَتِهِ فِي الْكُفْرِ لَا أَثَرَ لَهَا إلَّا فِي الْمُرْتَدِّ، فَإِنَّ الْحَجَّ يَسْتَقِرُّ فِي ذِمَّتِهِ بِاسْتِطَاعَتِهِ فِي الرِّدَّةِ ذَكَرَهُ فِي شَرْحِ الْمُهَذَّبِ . تَتِمَّةٌ :
الْعُمْرَةُ عَلَى الْقَوْلِ الْأَظْهَرِ بِفَرْضِيَّتِهَا كَالْحَجِّ فِي شَرْطِ مُطْلَقِ الصِّحَّةِ، وَصِحَّةِ الْمُبَاشَرَةِ وَالْوُجُوبِ وَالْإِجْزَاءِ عَنْ عُمْرَةِ الْإِسْلَامِ وَالِاسْتِطَاعَةُ الْوَاحِدَةُ كَافِيَةٌ لَهُمَا جَمِيعًا

تحفة المحتاج في شرح المنهاج (14/ 258):

(وَشَرْطُ وُجُوبِهِ) أَيْ مَا ذُكِرَ مِنْ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ (الْإِسْلَامُ)
فَلَا يَجِبُ عَلَى كَافِرٍ أَصْلِيٍّ إلَّا لِلْعِقَابِ عَلَيْهِ نَظِيرُ مَا مَرَّ فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا وَلَا أَثَرَ لِاسْتِطَاعَتِهِ فِي كُفْرِهِ أَمَّا الْمُرْتَدُّ فَيُخَاطَبُ بِهِ فِي رِدَّتِهِ حَتَّى لَوْ اسْتَطَاعَ ثُمَّ أَسْلَمَ لَزِمَهُ الْحَجُّ، وَإِنْ افْتَقَرَ، فَإِنْ أَخَّرَهُ حَتَّى مَاتَ حُجَّ عَنْهُ مِنْ تَرِكَتِهِ (وَالتَّكْلِيفُ وَالْحُرِّيَّةُ وَالِاسْتِطَاعَةُ) فَلَا يَجِبُ عَلَى أَضْدَادِ هَؤُلَاءِ لِنَقْصِهِمْ بِالْإِجْمَاعِ .

وَعُلِمَ مِنْ كَلَامِهِ مَعَ مَا مَرَّ فِيهِ أَنَّ الْمَرَاتِبَ خَمْسٌ صِحَّةٌ مُطْلَقَةٌ وَصِحَّةُ مُبَاشَرَةٍ وَوُقُوعٌ عَنْ نَذْرٍ وَوُقُوعٌ عَنْ فَرْضِ الْإِسْلَامِ فَوُجُوبٌ وَأَنَّ الِاسْتِطَاعَةَ الْوَاحِدَةَ كَافِيَةٌ لِلْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ كَذَا أَطْلَقُوهُ وَمَحَلُّهُ كَمَا هُوَ وَاضِحٌ فِي اسْتِطَاعَةِ الْحَجِّ أَمَّا اسْتِطَاعَةُ الْعُمْرَةِ فِي غَيْرِ وَقْتِ الْحَجِّ فَلَا يُتَوَهَّمُ الِاكْتِفَاءُ بِهَا لِلْحَجِّ

قَوْلُهُ : فِي غَيْرِ وَقْتِ الْحَجِّ إلَخْ)
قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْجَمَّالِ فِي شَرْحِ الْإِيضَاحِ وَكَذَا اسْتِطَاعَةُ الْعُمْرَةِ وَحْدَهَا فِي وَقْتِ الْحَجِّ بِالنِّسْبَةِ لِلْمَكِّيِّ إذْ يُمْكِنُ أَنْ يَجِدَ مَا يَحْتَاجُ إلَيْهِ لِلْإِتْيَانِ بِهَا مِنْ أَدْنَى الْحِلِّ دُونَ مَا يَحْتَاجُ إلَيْهِ لِلْوُصُولِ لِعَرَفَةَ وَلَوْ قَرَنَ بَلْ وَلِغَيْرِهِ أَيْضًا، خِلَافًا لِمَا يُوهِمُهُ صَنِيعُ التُّحْفَةِ وَشَرْحِ الْمُخْتَصَرِ انْتَهَى اهـ مُحَمَّدٌ صَالِحٌ الرَّئِيسُ



Lembaga Bahtsul Masail Nahdlatul Ulama (LBM NU)

Kabupaten Klaten

حاشيتا قليوبي وعميرة (5/ 472):

(وَهِيَ نَوْعَانِ أَحَدُهُمَا اسْتِطَاعَةُ مُبَاشَرَةٍ وَلَهَا شُرُوطٌ أَحَدُهَا وُجُودُ الزَّادِ وَأَوْعِيَتِهِ وَمُؤْنَةِ ذَهَابِهِ وَإِيَابِهِ)
وَعِبَارَةُ الْمُحَرَّرِ ، وَمَا يَحْتَاجُ إلَيْهِ فِي السَّفَرِ مُدَّةَ الذَّهَابِ وَالْإِيَابِ ، وَعِبَارَةُ الرَّوْضَةِ أَنْ يَجِدَ الزَّادَ وَأَوْعِيَتَهُ ، وَمَا يَحْتَاجُ إلَيْهِ فِي السَّفَرِ ، فَإِنْ كَانَ لَهُ أَهْلٌ أَوْ عَشِيرَةٌ اُشْتُرِطَ ذَلِكَ لِ
(وَلَهَا شُرُوطٌ) ذَهَابِهِ وَرُجُوعِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَكَذَلِكَ عَلَى الْأَصَحِّ قَوْلُهُ
أَيْ سَبْعَةٌ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ مِنْهَا أَرْبَعَةً وَبَاقِيهَا يُعْلَمُ مِنْ كَلَامِهِ مَعَ الشَّارِحِ ، وَهِيَ وُجُودُ الزَّادِ وَالرَّاحِلَةِ وَكَوْنُ الزَّادِ وَنَحْوِهِ مَوْجُودًا فِي مَحَلِّهِ الْمُعْتَادَةِ ، وَأَمْنُ الطَّرِيقِ وَالثُّبُوتُ عَلَ
تَنْبِيهٌ : ى الرَّاحِلَةِ بِلَا مَشَقَّةٍ وَإِمْكَانُ السَّيْرِ وَالْوَقْتُ .
يُعْتَبَرُ فِي الِاسْتِطَاعَةِ امْتِدَادُهَا مِنْ وَقْتِ خُرُوجِ أَهْلِ بَلَدِهِ لِلْحَجِّ إلَى عَوْدِهِمْ إلَيْهِ فَمَنْ أَعْسَرَ فِي جُزْءٍ مِنْ ذَلِكَ لَمْ يَلْزَمْهُ حَجٌّ فِي تِلْكَ السَّنَةِ ، وَلَا عِبْرَةَ بِيَسَارِهِ قَبْلَ ذَلِكَ الْوَقْتِ وَلَا بَعْدَهُ

تحفة المحتاج في شرح المنهاج (14/ 259):

(قَوْلُهُ : فِي الْمَتْنِ وَالِاسْتِطَاعَةُ)

(وَهِيَ نَوْعَانِ أَحَدُهُمَا اسْتِطَاعَةُ مُبَاشَرَةٍ
لَوْ اسْتَطَاعَ مُبَاشَرَةَ أَحَدِ النُّسُكَيْنِ دُونَ الْآخَرِ بِحَيْثُ لَوْ أَتَى بِأَحَدِهِمَا عَجَزَ عَنْ مُبَاشَرَةِ الْآخَرِ بِحَيْثُ لَا يُمْكِنُ الْإِتْيَانُ بِهِ إلَّا بِاسْتِنَابَةِ غَيْرِهِ فَهَلْ يَتَخَيَّرُ فِي الْمُبَاشَرَةِ بَيْنَهُمَا أَوْ تَجِبُ مُبَا
شَرَةُ الْحَجِّ الَّذِي يَظْهَرُ الثَّانِي لِأَنَّ الْحَجَّ أَفْضَلُ وَأَعْظَمُ وَأَعَمُّ إحْيَاءً وَلِهَذَا لَا يَحْصُلُ بِالْعُمْرَةِ الْإِحْيَاءُ الْوَاجِبُ وَلِأَنَّهُ مُتَّفَقٌ عَلَى وُجُوبِهِ بِخِلَافِ الْعُمْرَةِ .

2. Apabila seseorang sudah melaksanakan ibadah umrah, kemudian dia mampu berangkat ibadah haji, apakah dia cukup mengerjakan ibadah haji saja?

Jawaban :

Orang tersebut boleh dan cukup mengerjakan ibadah haji saja tanpa melakukan ibadah umroh lagi.

keterangan :

1. Haji yang dikerjakan termasuk haji tamattu'.

2. Tidak wajib membayar dam jika ibadah haji dikerjakan pada tahun yang berbeda.

3. Tidak wajib membayar dam jika ihrom umroh dikerjakan sebelum asyhurul haj walaupun ibadah umroh dan ibadah haji dikerjakan pada tahun yang sama.

4. Wajib membayar dam jika ibadah haji dan ibadah umroh dikerjakan pada tahun yang sama dan ihrom umroh dilakukan pada asyhurul haj.

Catatan :

Orang tersebut juga diperbolehkan mengerjakan ibadah umroh ketika dia melakukan ibadah haji. Apabila ibadah haji dan umrohnya dikerjakan dengan cara tamattu' atau qiron maka dia wajib membayar dam. Dan jika ibadah haji dan umroh-nya dikerjakan dengan cara ifrod maka dia tidak wajib membayar dam

فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين (2/ 293):



Lembaga Bahtsul Masail Nahdlatul Ulama (LBM NU)

Kabupaten Klaten

(تنبيه)

يؤديانبثلاثةأوجةإفرادبأنيحجثميعتمر وتمتعبأنيعتمرثميحجوقرانبأنيحرمبهمامعاوأفضلهاإفرادإناعتمرعامهثمتمتعوعلىكلمنالمتمتعوالقارندمإنلميكنمنحاضريالمسجدالحرام

حاشيةإعانةالطالبين (2/ 332):

(قوله: بأنيعتمر) أيولوفيغيرأشهرالحج،لكنهوانسميمتمتعالايلزمهدم،وإنأتىبأعمالهافيأشهرالحج (وقوله: ثميحج) أيولوفيغيرعامه،لكنهحينئذلايلزمهدم.

(قوله: إنلميكن) أيكلمنالمتمتعوالقارن.
وهوشرطلوجوبالدم،أيبشترطفيوجوبالدمعليهماأنلايكونامنحاضريالمسجدالحرام،وذلكلقولهتعالىفيالمتمتع (ذلكلمنلميكنأهلهحاضريالمسجدالحرام) أيماذكرمنالهديوالصومعندفقدهلمن - أيعلىمنلميكنأهلهأيوطنه -
فالمتمتعترفهبربحميقاتالحج،والقارنترفهبتركأحدالميقاتينأيضا .حاضريالمسجدالحرام،وقيسعليهفيذلكالقارن،والجامعبينهماالترفهفيهما.
ويشترطأيضالوجوبالتمتعأنيحرمبالعمرةفيأشهرالحج،ويفرغمنها،ثميحرمبالحجمنمكة،وأنيكونإحرامهبالعمرةثمبالحجفيسنةواحدة،وأنلايعودإلىالميقاتقبلالاحرامأوبعدهوقبلالتلبسبنسك.

مغنيالمحتاجإلىمعرفةألفاظالمنهاج (6/ 114):

(
وعلىالمتمتعدمبشرطأنلايكونمنحاضريالمسجدالحراموحاضروهمندونمرحلتينمنمكةقلتالأصحمنالحرمواللهأعلموأنتقععمرتهفيأشهرالحجمنسنته
) - { فَمَنْتَمَتَّعَبِالْعُمْرَةِإلَىالْحَجِّفَمَااسْتَيْسَرَمِنْالْهَدْيِ } : لِقَوْلِهِتَعَالَى (وَعَلَىالْمُتَمَتِّعِدَمٌ) - الشرح -) هوأنلايعودلإحرامالحجإلىالميقات
" ذَلِكَ " قَوْلِهتَعَالَى { ذَلِكَلِمَنْلَمْيَكُنْأَهْلُهُحَاضِرِيالْمَسْجِدِالْحَرَامِ } : لِقَوْلِهِتَعَالَى (بِشَرْطِأَنْلَايَكُونَمِنْحَاضِرِيالْمَسْجِدِالْحَرَامِ
(وَأَنْتَقَعَعُمْرَتُهُفِيأَشْهُرِالْحَجِّمِنْسَنَتِهِ) . أَيْمَاذُكِرَمِنْالْهَدْيِوَالصَّوْمِعِنْدَفَقْدِهِ
أَيْالْحَجِّفَلَوْوَقَعَتْقَبْلَأَشْهُرِهِوَأَتَمَّهَاوَلَوْفِيأَشْهُرِهِثُمَّحَجَّلَمْيَلْزَمْهُالدَّمُلِأَنَّهُلَمْيَجْمَعْبَيْنَهُمَافِيوَقْتِالْحَجِّفَأَشْبَهَالْمُفْرِدَ،وَأَنْيَحُجَّمِنْعَامِهِفَمَنْلَمْيَحُجَّمِنْعَامِهِالَّذِياعْتَمَرَفِيهِ
كَانَأَصْحَابُرَسُولِاللَّهِصَلَّىاللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَيَعْتَمِرُونَفِيأَشْهُرِالْحَجِّفَإِذَالَمْيَحُجُّوامِنْعَامِهِمْذَلِكَلَمْيُهْدُوا " لَادَمَعَلَيْهِلِمَارَوَىالْبَيْهَقِيُّبِإِسْنَادٍحَسَنٍعَنْسَعِيدِبْنِالْمُسَيِّبِقَالَ
(وَأَنْلَايَعُودَلِإِحْرَامِالْحَجِّإلَىالْمِيقَاتِ) "
الَّذِيأَحْرَمَمِنْهُبِالْعُمْرَةِأَوْمِيقَاتًاآخَرَوَلَوْأَقْرَبَإلَىمَكَّةَمِنْمِيقَاتِعُمْرَتِهِأَوْإلَىمِثْلِمَسَافَةِمِيقَاتِهَا،فَإِذَاعَادَإلَيْهِوَأَحْرَمَمِنْهُبِالْحَجِّلَمْيَلْزَمْهُالدَّمُ؛لِأَنَّالْمُقْتَضِيلِإِيجَابِالدَّمِوَهُوَرِبْحُالْمِيقَاتِقَدْزَالَبِالْعَوْدِإلَيْهِ،وَمِثْلُذَلِكَمَاذُكِرَلِأَنَّالْمَقْصُودَقَطْعُتِلْكَالْمَسَافَةِمُحْرِمًا .

3. Apakah dibenarkan ajakan agen travel kepada masyarakat untuk umrah saja dengan semboyan "dari pada tidak ke tanah suci sama sekali" ?

Jawaban :

Ajakan agen travel dengan semboyan "dari pada tidak ke tanah suci sama sekali" tidak dapat dibenarkan kecuali jika :

1. Tidak menimbulkan salah kefahaman bahwa umroh lebih baik dari pada haji.

2. Ajakan ibadah umroh ditujukan kepada orang yang telah tamakkunul ada'.

3. Ajakan ibadah umroh ditujukan kepada orang yang secara dhohir tidak memungkinkan melakukan haji karena ada udzur seperti sakit.

4. Memberi tambahan penjelasan agar dalam mengerjakan ibadah umroh harus dilakukan dengan kemurnian niat melakukan ibadah.

تحفةالأحوذي (14/ 197):

(فليقلخير اأوليصمت)
ضبطهالنوويبضمالميموقالالطوفيسمعناهيكبر هاوهوالقياسكضر بيضربومعنىالحديثأنالمرءإذاأرادأنيتكلمفليفكرقبلكلامهفإنعلمأنهلايترتبعليهمفسدةولايجرإلىمحرمولامكروهفليتكلموإنكانمباحافالسلامةفيالسكوتلئلايجرالمباحإلىالمحرموالمكروه

تفسير الرازي (1/ 365بترقيمالشاملةآليا،

قوله : { ادعإِلىسَبِيلِرَبّكَبالحكمةوالموعظةالحسنةوجادلهمبالتىهِىَأَحْسَنُ } [النحل : 125]
وقوله { وجادلهمبالتىهِىَأَحْسَنُ } : ولاشكأنالمرادبقولهبالحكمةأيبالبرهانوالحجة،فكانتالدعوةبالحجةوالبرهانإلىاللهتعالىمأمورأبها،
ليسالمرادمنهالمجادلةفيفروعالشرعلأنمنأنكرنبوتهفلافائدةفيالخوضمعهفيتفاريعالشرع،ومنأثبتنبوتهفإنهلايخالفه

تفسير القرطبي (3/ 23

وقالحذيفةبناليمانفيهذهالآية:
الإسلامثمانيةأسهم،الصلاةسهم،والزكاةسهم،والصومسهم،والحجسهم،والعمرةسهم،والجهادسهم،والامربالمعروفسهم،والنهىعنالمنكرسهم،وقدخابمنلاسهملهفيالإسلام

التفسير المنير للزحيلي (4/ 33

وَلْتَكُنْمِنْكُمْأُمَّةٌيَدْعُونَإِلَىالْخَيْرِوَيَأْمُرُونَبِالْمَعْرُوفِوَيَنْهَوْنَعَنِالْمُنْكَرِوَأُولئِكَهُمُالْمُفْلِحُونَ (104)

التفسيروالبيان:
يأمراللّهتعالىالأمةالإسلاميةبأنيكونمنهاجماعةمتخصصةبالدعوةإلىالخيروالأمربالمعروفوالنّهيعنالمنكر،وأولئكالكمّلهمالمفلحونفيالدّنياوالآخروتخصصهذهالفئةبماذكرلايمنعكونالأمربالمعروفوالنّهيعنالمنكرواجباعلىكلفردمنأفرادالأمّةبحسبه.ة

تحفةالمحتاجفيشرحالمنهاج (14/ 212)

وَلَايَجِبَانِبِأَصْلِالشَّرْعِفِيالْعُمْرِإلَّامَرَّةًوَهُمَاعَلَىالتَّرَاخِيبِشَرْطِالْعَزْمِعَلَىالْفِعْلِبَعْدُوَأَنْلَايَتَضَيَّقَابِنَذْرٍأَوْخَوْفِعَضْبٍأَوْتَلَفِمَالٍبِقَرِينَةٍوَلَوْضَعِيفَةًكَمَايُفْهِمُهُقَوْلُهُمْلَايَجُوزُتَأْخِيرُالْمُوَسَّعِإلَّاإنْغَلَبَعَلَىالظَّنِّتَمَكُّنُهُمِنْهُأَوْبِكَوْنِهِمَاقَضَاءًعَمَّاأَفْسَدَهُوَمَتَىأَخَّرَفَمَاتَتَبَيَّنَفِسْقُهُبِمَوْتِهِمِنْآخِرِسِنِيالْإِمْكَانِإلَىالْمَوْتِفَيُرَدُّمَاشَهِدَبِهِوَيُنْقَضُمَاحَكَمَبِه

أسنىالمطالبفيشرحروضالطالب (1/ 456)

(فصلوجوبالحجوالعمرةومنحيثالأداءعلىالتراخي)

فلمنوجبعليهالحجبنفسهأوبغيرهأنيؤخرهبعدسنةالإمكانلأنهفرضسنةخمسكماجزمبهالرافعيهناأوسنةستكماصححهفيالسيروتبعهعليه فيالروضةونقلهفيالمجموعنالأصحابوأخرهصلىاللهعليهوسلمإلىسنةعشربلامانعوقيسبهالعمرةوتضييقهمابنذرأوخوفعضبأوقضاءكماسيأتيعا رضثمالتأخيرإنمايجوزبشرطالعزمعلىالفعلفيالمستقبلكمامربيانهفيالصلاةفلوخشيمنوجبعليهالحجأوالعمرةالعضبحرمعليهالتأخيرلأنالواجبالموسعإنمايجوزتأخيرهبشرطأنيغلبعلىالظنالسلامةإلىوقتفعلهقالفيالمجموع

)،بترقيمالشاملةآليا172 /3) إحياءعلومالدين

ويحتاجالمطيعإلىالصبرعلىطاعتهفيثلاثأحوال:
الأولىقبلالطاعة،وذلكفيتصحيحالنيةوالإخلاصوالصبرعنشوائبالرياءودواعيالآفاتوعقدالعزمعلىالإخلاصوالوفاء.
وقدنبهعليهصلواتاللهعليهإذقال .وذلكمنالصبرالشديدعندمنيعرفحقيقةالنيةوالإخلاصوآفاتالرياءومكايدالنفس: "
ولهذاقدماللهتعالىالصبرعلىالعملفقالتعالى " ومأمروإلاليعبدوااللهمخلصينلهالدين " :وقالتعالى " إنماالأعمالبالنياتوإنمالكلامرئٍمانوى: "
إلاالذينصبرواوعملواالصالحات " .

Team Perumus
LBM PWNU Jateng

KH. Imam Abi Jamroh
Ketua

Z. Amin Muhyiddin
Sekretaris